

2024	06	02
------	----	----

من وزير التربية

الى السيدات والسادة

المندوبين الجهويين للتربية

المستشارات والمستشارين في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

متفقدات ومتفقدو التعليم الإعدادي والثانوي

مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة

الموضوع: التوجيه المدرسي

المرجع:

- القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002.
- الأمر عدد الأمر عدد 1182 لسنة 1992 المؤرخ في 02 جوان 1992 المتعلق بضبط عدد وأنواع شعب المرحلة الثانية من التعليم الثانوي وأنواع شهادة البكالوريا.
- الأمر عدد 781 لسنة 2018 المؤرخ في 21 سبتمبر 2018 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مستشاري الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي بوزارة التربية.

المصاحب:

- معايير التوجيه وإعادة التوجيه (الملاحق من 01 إلى 06)
- مطلب اعتراض على مقترح التوجيه التمهيدي (الملاحق عدد 07)
- مطلب إعادة التوجيه المدرسي (الملاحق عدد 08)
- مطلب إعادة نظر في التوجيه المدرسي (الملاحق عدد 09)

- قرار إعادة توجيه مدرسي المؤسسة التربوية (الملحق عدد 10)
- قرار إعادة توجيه مدرسي جهوي (الملحق عدد 11)
- قرار إعادة توجيه مدرسي وطني (الملحق عدد 12)
- محضر لجنة إعادة التوجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية (الملحق عدد 13)
- محضر اللجنة الجهوية لإعادة التوجيه المدرسي (الملحق عدد 14)
- محضر اللجنة الوطنية لإعادة التوجيه المدرسي (الملحق عدد 15)
- روزنامة عمليات التوجيه المدرسي (الملحق عدد 16)

وبعد، في إطار الاستعداد للتوجيه المدرسي باعتباره أحد المكونات الأساسية للمنظومة التربوية وفعلا تربويا يهدف الى تكوين التلميذ وتربيته على أخذ القرار ومسارا يقتضي حسن مرافقة المتعلم في بناء مشروعه الدراسي والمهني وإنجاحه، أوافيكم بالمبادئ العامة والإجراءات العملية والمعايير التي يتعين اعتمادها في توجيه التلاميذ المزاولين دراستهم بالتعليم الثانوي وإعادة توجيههم.

1. الإطار العام للتوجيه المدرسي

- اعتبار التلميذ محور عملية التوجيه المدرسي وفاعلا نشطا في بناء مشروعه الدراسي والمهني وله أن يختار مساره أو يعدله في ضوء ميوله الدراسية والمهنية وكفاياته وواقع عالم الشغل.

- اعتماد مقارنة كيفية لتربية التلميذ على الاختيار ولتعزيز استقلاليته وتيسير استكشافه لميوله وقدراته وعدم الاكتفاء بالتقييم الجزائي مرجعا في التوجيه المدرسي وإسناده بمدخل أخرى كالمهارات والدوافع والمشروع الدراسي والمهني والكفاءة الذاتية.

- اعتماد مقارنة بيداغوجية قائمة على التربية على الاختيار لضمان حق التلميذ في إعلام شامل ونوعي حول المسارات الدراسية والمهنية وتمكينه من الكفايات اللازمة لاتخاذ قراراته وتحقيق أهدافه على المستوى الدراسي والمهني والشخصي والاجتماعي.

- مراعاة مصلحة التلميذ في مداولات مجالس التوجيه المدرسي واعتماد المرونة في دراسة مطالب الاعتراض على التوجيه التمهيدي أو النهائي لتمكين التلميذ من تعديل مساره الدراسي على أن تولى هذه المطالب العناية الكافية وتتم دراستها بكل دقة.

- إشراف المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي على مختلف مراحل التوجيه المدرسي وعملياته بما ييسر حسن اشتغال المنظومة التربوية.

1. الإعداد والإعلام والمراقبة

- ينجز الأساتذة المكلفون بالتوجيه تحت إشراف المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي حصص إعلام ومرافقة لفائدة تلاميذ السنوات التاسعة أساسي عام والتاسعة أساسي تقني والأولى والثانية والرابعة ثانوي وذلك وفق روتينا تَعُدُّ في الغرض بداية من شهر أكتوبر من كل سنة دراسية وتشمل مختلف العمليات المتعلقة بالتوجيه المدرسي إلى موقِّ السنة الدّراسيّة يضبطها المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي وجوبا ويحتفظ مدير المؤسسة التربوية بنظير منها.

- ينظم المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي مقابلات كيفية تستهدف المتعلمين الذين يعيشون صعوبات في بلورة مشاريعهم الدراسية والمهنية لمساعدتهم على تبين ميولهم وقدراتهم ومشاريعهم الدراسية والمهنية وتعزيز استقلاليتهم قصد اختيار مساراتهم الدراسية وتعديلها وفق مقارنة التربية على الاختيار.

- يعقد المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي، وبحضور الأساتذة المكلفين بالتوجيه، اجتماعا أو أكثر بأولياء تلاميذ السنوات التاسعة أساسي عام والتاسعة أساسي تقني والأولى والثانية والرابعة ثانوي انطلاقا من الثلاثي الثاني من السنة الدراسية لإعلامهم بالمسارات الدراسية والمهنية والجامعية ومساعدتهم على حسن مرافقة منظورهم في اختيار الآفاق الدّراسية المناسبة.

- يمكن للمستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي أن يعقد اجتماعا بأساتذة مختلف المواد وبحضور الأساتذة المكلفين بالتوجيه كلما رأى ضرورة لذلك.

- ينظم المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي لقاءات فردية بطلب من أولياء التلاميذ الذين تقدّموا بمطالب في الغرض عن طريق مدير المؤسسة التربوية في آجال معقولة وبحضور منظورهم لمساعدتهم على حسن بلورة مشروع التوجيه وتجاوز الصعوبات التي تعترضهم.

- يتم التنسيق مع مديري المؤسسات لضمان حسن الإعداد والتنظيم لمختلف مراحل التوجيه المدرسي وتوفير الظروف المناسبة لعمل المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي والأساتذة المكلفين بالتوجيه.

- يتولى مديرو المؤسسات التربوية إعلام التلاميذ والأساتذة بروتينا عمليات التوجيه المدرسي في متسع من الوقت.

- يؤشر مديرو المؤسسة التربوية على كافة الحصص التي ينجزها الأساتذة المكلفون بالتوجيه وفقا للروزنامة المتفق عليها.

- يدعى المستشارون في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي للمشاركة في جلسات الأهرامات الجهوية لمزيد حوكمة واستشراف الحاجيات الحقيقية.

2. التوجيه التمهيدي

- يشمل التوجيه التمهيدي كافة تلاميذ السنوات الأولى والثانية ثانويا مهما كانت نتائجهم في نهاية الثلاثي الأول والثلاثي الثاني من السنة الدراسية.

- تضم اختيارات التوجيه التمهيدي لتلاميذ السنوات الثانية ثانويا شعب التوجيه وإعادة التوجيه ويمكن للتلميذ أن يقتصر في ترتيب اختياراته على الشعب المتفرعة عن المسلك الأصلي.

- يعمر كافة تلاميذ السنوات الأولى والثانية بطاقة التوجيه المدرسي الخاصة بكل مستوى دراسي على الموقع: <https://parent.education.tn> خلال الأسبوع الثالث من شهر أفريل.

- يتابع مدير المؤسسة تقدم عملية تعميم التلاميذ لبطاقات التوجيه عبر الموقع: <http://admin.inscription.education.tn>

- يتولى مدير المؤسسة التربوية قبل انعقاد مجالس التوجيه التمهيدي سحب بطاقة التوجيه من الموقع: <http://admin.inscription.education.tn>

- يتحصل كل تلميذ على اختياره الأول بصفة آلية إذا كانت معدلاته في كل مادة من المواد المرجع للمسلك أو الشعبة المطلوب (ة) تساوي أو تفوق 10 من 20.

- تعقد مجالس التوجيه التمهيدي برئاسة مدير المؤسسة التربوية وبحضور كافة مدرسي الفصل والأساتذة المكلفين بالتوجيه وذلك خلال الأسبوع الرابع من شهر أفريل وفي متسع من الوقت لدراسة وضعيات التلاميذ حالة بحالة استنادا الى:

● ترتيب التلميذ لاختياراته.

● ميول التلميذ وكفاياته ومدى التلاؤم بينها.

● تطور ملمح كل تلميذ ونتائجه خلال السنة الدراسية الحالية وخلال السنوات الدراسية السابقة عند الاقتضاء.

● خصوصية التلميذ النفسية والاجتماعية والصحية مع اعتماد المرونة لا سيما مع التلاميذ ذوي الاحتياجات الخصوصية.

- يحضر المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي مداوالات مجالس التوجيه التمهيدي بصفته مشرفا على جميع عمليات التوجيه المدرسي ومتابعا لها ويطلع على محضر التوجيه ويمكنه تفويض الحضور للأستاذ المكلف بالتوجيه عندما يتعذر عليه الحضور.

- يمكن للمستشار توجيه توصية لمجلس التوجيه بدعوة أستاذ (أو أكثر) من ذوي الاختصاصات غير الممثلة بالمجلس لحضور مجالس التوجيه للاستئناس برأيه.

- تتولى إدارة المؤسسة التربوية بالتنسيق مع الأساتذة المكلفين بالتوجيه تعليق نتائج التوجيه التمهيدي، بعد إطلاع المستشار عليها، بفضاء بارز داخل المؤسسة التربوية وتنزيلها في الموقع الخاص بها في المنظومة وذلك في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر ماي.

3. التوجيه النهائي

- تعقد مجالس التوجيه النهائي خلال فترة انعقاد مجالس الأقسام للثلاثي الثالث من السنة الدراسية وبرئاسة مدير المؤسسة التربوية وبحضور كافة مدرسي الفصل والأساتذة المكلفين بالتوجيه وتدرس وضعيات التلاميذ المعنيين بالتوجيه حالة بحالة بالدقة والعناية المطلوبتين استنادا الى:

● مدى ارتباط الاختيار بميول التلميذ وكفاياته ومشروعه الدراسي والمهني

● تطور ملمح كل تلميذ ونتائجه خلال السنة الدراسية وخلال السنوات الدراسية السابقة عند الاقتضاء.

● خصوصية التلميذ النفسية والاجتماعية والصحية مع اعتماد المرونة لا سيما مع التلاميذ ذوي الاحتياجات الخصوصية.

- لا يحق لمجلس التوجيه النهائي تغيير قرار التوجيه إلا بناء على مطلب الاعتراض الصادر عن التلميذ المعني.

- يحضر المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي مداولات مجالس التوجيه النهائي بصفته مشرفا على جميع عمليات التوجيه المدرسي ومتابعا لها ويطلع على محضر التوجيه ويمكنه تفويض الحضور للأستاذ المكلف بالتوجيه.

- تتولى إدارة المؤسسة التربوية، بعد إطلاع المستشار على المحاضر، إعلام التلاميذ بقرار التوجيه النهائي وجوبا ضمن بطاقة الأعداد الخاصة بنتائج آخر السنة الدراسية الموجهة للأولياء.

4. إعادة التوجيه

أ. الاعتراض على مقترح التوجيه التمهيدي

- يحق للتلميذ الاعتراض على مقترح التوجيه التمهيدي خلال الأسبوعين الثاني والثالث من شهر ماي.

- يتولى التلاميذ الراغبون في الاعتراض على مقترح التوجيه التمهيدي تعبئة بطاقة الاعتراض على الموقع:

<https://parent.education.tn> خلال الأسبوعين الثاني والثالث من شهر ماي.

- تتولى إدارة المؤسسة التربوية تجميع مطالب الاعتراض على التوجيه التمهيدي خلال الأسبوع الرابع من شهر ماي وتسليمها إلى المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي لدراستها وتنظيم لقاءات فردية أو جماعية مع التلاميذ المعنيين وأولياءهم. تجرى هذه اللقاءات في متسع من الوقت (خلال الفترة الممتدة من موفى ماي إلى حين انعقاد مجالس التوجيه النهائي) قصد مساعدة المتعلمين على الوقوف على قدراتهم وميولهم الحقيقية والتعرف إلى المسلك أو الشعبة الأنسب لكل واحد منهم.

- يتخذ المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي قرارا معللا في كل حالة اعتراض على مقترح التوجيه التمهيدي يتم اعتماده وجوبا خلال انعقاد مجلس التوجيه النهائي (الملحق عدد 7) ويمكن للمستشار اعتماد أدوات تقييم وقياس كالمقابلات أو اختبارات أو وثائق تمكنه من تبين ميول التلميذ وكفاياته ومهاراته.

ب. مراجعة قرار التوجيه النهائي

- يحق للتلميذ إثر حصوله على بطاقة النتائج المدرسية في موفي السنة الدراسية أن يراجع قرار التوجيه النهائي وذلك بتقديم مطلب إعادة توجيهه (الملحق عدد 8) إلى إدارة المؤسسة التربوية في أجل لا يتجاوز الأسبوع الرابع من

شهر أوت عن طريق الموقع <https://parent.education.tn>

- يتولى مدير المؤسسة التربوية تجميع مطالب إعادة التوجيه وإبداء رأيه وملاحظاته فيها وإحالتها مجمعة إلى المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي خلال الأسبوع الأول من شهر سبتمبر مرفقة وجوبا بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية للثلاثي الثالث وبطاقة التوجيه المدرسي لكل تلميذ معني ونسخة من أهرامات الفصول.

- يتولى المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي الاطلاع على مطالب إعادة التوجيه المحالة اليه وضبط موعد اجتماع لجنة إعادة التوجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية والاشراف على سير أعمالها.

5. تركيبة لجنة إعادة التوجيه المدرسي بالمؤسسات التربوية

- تحدث في كل مؤسسة تربوية لجنة تتولى النظر في مطالب إعادة التوجيه وتتكون هذه اللجنة من:

● المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي مشرفا

● مدير المؤسسة التربوية مقررا

● الأساتذة المكلفين بالإعلام والتوجيه بالمؤسسة أعضاء

- تتولى لجنة إعادة التوجيه المدرسي خلال الأسبوع الأول من شهر سبتمبر دراسة كافة مطالب إعادة التوجيه المعروضة عليها والبت فيها حتى تلك التي لا تستجيب لمعايير إعادة التوجيه الواردة في هذا المنشور، بما في ذلك سنوات الرابعة ثانوي، مع مراعاة أهرامات الفصول المصادق عليها خلال جلسات الأهرامات الجهوية واعتماد محضر موحد في الغرض (الملحق عدد 13) يمضيه ويصادق عليه وجوبا المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي المشرف على اللجنة. وتعتبر قرارات هذه اللجنة باتة ونهائية.

- يرسل المحضر عن طريق مدير المؤسسة التربوية إلى المندوب الجهوي للتربية للتأشير عليه في أجل أقصاه الأسبوع الثاني من شهر سبتمبر.

- يتولى مدير المؤسسة التربوية إعداد القرارات (الملحق عدد 10) استنادا الى المحضر بعد التأشير عليه من قبل المندوب الجهوي للتربية.

- يحال مطلب إعادة التوجيه إلى اللجنة الجهوية في صورة عدم توفر الشعبة المطلوبة في المعهد الأصلي وقبول التلميذ بالنقلة إلى معهد آخر ضمانا لتكافؤ الفرص.

- تُوجّه مطالب إعادة التوجيه المدرسي التي تُعذر البت فيها على مستوى المؤسسة التربوية الى السيد المندوب الجهوي للتربية لإحالتها مجمعة على أنظار لجنة جهوية تتكوّن من المندوب الجهوي للتربية أو من ينوبه رئيسا والمدير المساعد للحياة المدرسية بالمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي مقررًا والمستشارين في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي الراجعين بالنظر الى المندوبيّة الجهويّة للتربية لدراستها وأخذ قرار جماعي في شأنها بالاعتماد على الأهرامات الجهوية للفصول في صيغتها النهائية.

- تُضمّن جميع المطالب في محضر إعادة توجيه مدرسي جهوي (الملحق عدد 14) ممضى من كافة أعضاء اللجنة.
- يؤشّر المندوب الجهوي للتربية على المحاضر والقرارات ويتولّى مدير المؤسسة التربوية اعلام التلاميذ في أجل أقصاه 15 سبتمبر.

- تعقد- وبصفة استثنائية- لجنة إعادة التوجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية، لدراسة مطالب مراجعة قرارات التوجيه النهائي المعروضة عليها بعد الأجل على أن تكون دراسة هذه المطالب مُجمّعة ولا تتجاوز آجال البت فيها وإجابة التلاميذ المعنيين كتابيا في أجل أقصاه يوم 15 أكتوبر.

تنتهي جميع العمليات المتعلقة بإعادة التوجيه المدرسي -في كل المؤسسات التربوية والمندوبيات الجهوية للتربية- بتاريخ 15 أكتوبر.

- يمكن استثنائيا للتلاميذ الذين تمّ رفض مطالبتهم في إعادة التوجيه والحاصلين على معدّل يساوي أو يفوق 20/09 في 4/3 من المواد المرجع للمسلك أو الشعبة المطلوبة تقديم مطلب إعادة نظر (الملحق عدد 09) مصحوبا ببطاقة النتائج المدرسية ووثائق مدعمة تثبت مهارات او كفايات، إن وجدت، ويرفقه مدير المؤسسة التربوية، بعد التثبت من استجابته للشروط، بنسخة من أهرامات الفصول وبنسخة من مطلب إعادة التوجيه الذي تمّ رفضه لتنظر

فيه لجنة وطنية متكوّنة من المستشارين العامين الخبراء في الحياة المدرسية على ألا تتجاوز آجال البت فيها وإعلام التلاميذ المعنيين نهاية شهر أكتوبر.

- يتولى التلاميذ الراغبون في إعادة التوجيه المدرسي تعمير المطلب على موقع <https://parent.education.tn>

خلال جميع عمليات التوجيه بما في ذلك الاستثنائية.

واعتبارا لأهمية التوجيه المدرسي في مسار التلميذ الدراسي، فإني أدعوكم إلى التقيد بالآجال والضوابط الواردة بهذا المنشور واعلام المدرسين والتلاميذ وأولياءهم بفحواه والحرص على تطبيق ما ورد فيه بكل دقة وعناية.

والسّلام.

وزير التربية

محمد علي بوغديري



معايير التوجيه في نهاية السنة الأولى من التعليم الثانوي

المسلك	المواد المرجع	شروط التوجيه
الآداب	العربية - الفرنسية - الأنجليزية - التاريخ والجغرافيا	اختبارات التمهيد وترتيبها
العلوم	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - علوم الحياة والأرض - التكنولوجيا	مبوتر التمهيد ومؤهلاته ومسمى العلوم بسهم
الاقتصاد والخدمات	الرياضيات - التاريخ والجغرافيا - الفرنسية - الأنجليزية	نطور ملمح التمهيد ونتائجه
تكنولوجيا الاعلامية	الإعلامية - الرياضيات - التكنولوجيا - العلوم الفيزيائية	موافقة مجلس التوجيه

معايير التوجيه

في نهاية السنة الثانية من التعليم الثانوي

المسلك	الشعبة	شروط التوجيه
الأدب	الأدب	تأكيد مجلس التوجيه لرغبة التلميذ
الاقتصاد والخدمات	الاقتصاد والتصرف	

المسلك	الشعبة	المواد المرجع	شروط التوجيه
العلوم	الرياضيات	الرياضيات - العلوم الفيزيائية علوم الحياة والأرض - الفرنسية	اختيارات التلميذ وترتيبها ميل التلميذ ومؤهلاته ومدى التلاؤم بينهما
	العلوم التجريبية	علوم الحياة والأرض - العلوم الفيزيائية - الرياضيات - الفرنسية	تطور ملمح التلميذ ونتائجه
	العلوم التقنية	الرياضيات - التكنولوجيا - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	موافقة مجلس التوجيه

المسلك	الشعبة	المواد المرجع	شروط التوجيه
تكنولوجيا الإعلامية	علوم الإعلامية	الإعلامية - الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	اختيارات التلميذ وترتيبها ميل التلميذ ومؤهلاته ومدى التلاؤم بينهما
	العلوم التقنية	الرياضيات - التكنولوجيا - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	تطور ملمح التلميذ ونتائجه موافقة مجلس التوجيه

معايير إعادة التوجيه في نهاية السنة الثانية من التعليم الثانوي

في حالة الارتقاء

المسلك	الشعبة	المواد المرجع	شروط إعادة التوجيه
العلوم	علوم الاعلامية	الاعلامية - الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	- اختيارات التلميذ وترتيبها - ميول التلميذ ومؤهلاته - ومدى التلاؤم بينهما - تطور ملمح التلميذ ونتائجه - موافقة مجلس التوجيه
	الأدب	العربية - الفرنسية - الانجليزية - التاريخ والجغرافيا	
الاقتصاد والخدمات	الأدب	العربية - الفرنسية - الانجليزية - التاريخ والجغرافيا	
تكنولوجيا الاعلامية	الرياضيات	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الفرنسية - الانجليزية	
الأدب	الاقتصاد والتصرف	الرياضيات - التاريخ والجغرافيا - الفرنسية - الانجليزية	

(الملحق عدد 04)

معايير إعادة التوجيه في نهاية السنة الثانية من التعليم الثانوي

في حالة الرسوب*

المسلك المرغوب فيه	المواد المرجع	شروط إعادة التوجيه
الأداب	العربية - الفرنسية - الأنقليزية - التاريخ والجغرافيا	اختيارات التلميذ وترتيبها
العلوم	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - علوم الحياة والأرض - التكنولوجيا	ميول التلميذ ومؤهلاته
الاقتصاد والخدمات	الرياضيات - التاريخ والجغرافيا - الفرنسية - الأنقليزية	ومدى التلاوم بينهما
تكنولوجيا الاعلامية	الإعلامية - الرياضيات - التكنولوجيا - العلوم الفيزيائية	تطور ملمح التلميذ ونتائجه
		موافقة مجلس التوجيه

* مع اعتماد المرونة في دراسة المطالب

معايير إعادة التوجيه في نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي

في حالة الارتقاء

من السنة الثالثة	إلى السنة الرابعة	المواد المرجع	شروط إعادة التوجيه
رياضيات	علوم تجريبية	علوم الحياة والأرض - العلوم الفيزيائية - الرياضيات - الفرنسية	اختيارات التلميذ وترتيبها
علوم تجريبية	رياضيات	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - علوم الحياة والأرض - الفرنسية	ميل التلميذ ومؤهلاته ومدى التلاؤم بينهما
اقتصاد وتصرف	آداب	العربية - الفرنسية - الأنجليزية - التاريخ والجغرافيا	تطور ملمح التلميذ ونتائجه موافقة مجلس التوجيه

(الملحق عدد 06)

معايير إعادة التوجيه في نهاية السنة الثالثة من التعليم الثانوي

في حالة الرسوب*

شروط إعادة التوجيه	المواد المرجع	إلى السنة الثالثة	من السنة الثالثة
- اختيارات التلميذ وترتيبها - ميل التلميذ ومؤهلاته - ومدى التلاوم بينهما - تطور ملمح التلميذ ونتائجه - موافقة مجلس التوجيه	علوم الحياة والأرض - العلوم الفيزيائية - الرياضيات - الفرنسية	علوم تجريبية	رياضيات
	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	علوم تقنية	
	العلوم الفيزيائية - الرياضيات - الفرنسية	علوم تقنية	علوم تجريبية
	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - علوم الحياة والأرض - الفرنسية	رياضيات	
	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الإعلامية - الفرنسية	علوم إعلامية	علوم تقنية
	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	رياضيات	
	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	علوم تقنية	علوم إعلامية
	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - الفرنسية	رياضيات	
	العربية - الفرنسية - الأنقليزية - التاريخ والجغرافيا	آداب	اقتصاد وتصرف
	الرياضيات - التاريخ والجغرافيا - الفرنسية - الأنقليزية	اقتصاد وتصرف	آداب

* مع اعتماد المرونة في دراسة المطالب

مطلب اعتراض على مقترح التوجيه التمهيدي

المعطيات الشخصية للتلميذ

اسم التلميذ (ة) ولقبه (ها): القسم:

تاريخ الولادة: الهاتف:

الاعتراض ودوافعه:

المسلك / الشعبة المعترض عليه (أ).....

المسلك / الشعبة المرغوب فيه (أ).....

دوافع الاعتراض:

امضاء الولي

امضاء التلميذ

خاص بالمستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

القرار:

☐ الموافقة على تغيير مقترح التوجيه التمهيدي

☐ عدم الموافقة على تغيير مقترح التوجيه التمهيدي

ملاحظات القرار:

المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي
(الإمضاء والختم)

حرر بـ في

مطلب إعادة التوجيه المدرسي²

المعطيات الشخصية للتلميذ

اسم التلميذ (د) ولقبه (ها): القسم:

تاريخ الولادة: الهاتف:

إعادة التوجيه ودوافعه:

المسلك / الشعبة السابق (ة)

المسلك / الشعبة المرغوب فيه (ل)

دوافع إعادة التوجيه:

في صورة عدم توفر الشغور بمعهدي أقبل النقلة إلى معهد آخر	☐ نعم	☐ لا
---	------------------------------	-----------------------------

امضاء الولي

إمضاء التلميذ

خاص بلجنة إعادة التوجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية

القرار:

- ☐ الموافقة على مطلب إعادة التوجيه
- ☐ عدم الموافقة على مطلب إعادة التوجيه
- ☐ الإحالة على اللجنة الجهوية لإعادة التوجيه المدرسي

ملاحظات القرار:

.....

.....

.....

المستشار في الإعلام
والتوجيه المدرسي
والجامعي
(الإمضاء والختم)

لجنة إعادة التوجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية		
الاسم واللقب	الصفة	الامضاء

مطلب إعادة نظري التوجيه المدرسي³

المعطيات الشخصية للتلميذ

اسم التلميذ (ة) ولقبه (ها): القسم:

تاريخ الولادة: الهاتف:

إعادة التوجيه ودوافعه:

المسلك / الشعبة السابق (ة):

المسلك / الشعبة المرغوب فيه (ا):

دوافع إعادة التوجيه:

☐ لا☐ نعم

في صورة عدم توفر الشغور بمعيدي أقبل النقلة إلى معهد آخر

مدير المؤسسة التربوية
(الإمضاء والختم بعد
التثبت من توفر الشروط)

إمضاء الولي

إمضاء التلميذ

المعدلات السنوية في المواد المرجع للمسلك / الشعبة المرغوب فيه (ا) (يشترط الحصول على 9 من 20 في ثلاث مواد على الأقل من المواد المرجع)			
المادة:	المادة:	المادة:	المادة:

خاص باللجنة الوطنية لإعادة التوجيه المدرسي

القرار:

☐ الموافقة على مطلب إعادة التوجيه☐ عدم الموافقة على مطلب إعادة التوجيه

اللجنة الوطنية لإعادة التوجيه المدرسي		
الاسم واللقب	الصفة	الامضاء

³ يرفق وجوباً ببطاقة الأعداد للثلاثي الثالث ومطلب إعادة التوجيه الذي تم رفضه

(الملحق عدد 10)

وزارة التربية

المدىونة الجهوية للتربية بـ

المؤسسة التربوية

السنة الدراسية

من مدير المدرسة الإعدادية/معهد.....

إلى

السيد (ة)

ولي (ة) التلميذ(ة)..... القسم:.....

الموضوع: قرار إعادة توجيه مدرسي

المرجع:

— مطلبكم في الغرض

— محضر لجنة إعادة توجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية

وبعد، أفيدكم أن لجنة إعادة توجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية المنعقدة بتاريخ..... قد قررت

بشأن منطورك/منطورتكم *

التلميذ (ة).....

إعادة التوجيه ☐

من مسلك/شعبة.....

إلى مسلك/شعبة.....

عدم الموافقة على إعادة التوجيه ☐

والسلام

مدير المؤسسة التربوية

الاسم واللقب والامضاء والطابع

*توضع علامة في الخانة المناسبة (X)

يتم حفظ نسخة من هذا القرار بالملف المدرسي للتلميذ(ة)

الجمهورية التونسية

وزارة التربية

المدوبية الجهوية للتربية بـ

السنة الدراسية

من المندوب الجهوي للتربية بـ

إلى

السيد(ة) مدير(ة) المدرسة الإعدادية/معهد

الموضوع: قرار إعادة توجيه مدرسي جهوي

المرجع: محضر اللجنة الجهوية لإعادة التوجيه المدرسي

وبعد، أفيدكم أن لجنة إعادة التوجيه المدرسي المنعقدة بالمدوبية الجهوية للتربية بتاريخ

للتنظر في مطالب إعادة التوجيه قد قررت بشأن منظوركم/منظورنكم *

التلميذ(ة) المرسم(ة) بالمدرسة الإعدادية/بمعهد

إعادة التوجيه

☐

من مسلك/شعبة إلى مسلك/شعبة

وذلك

☐ بالمدرسة الإعدادية/المعهد الأصلي(ة)

☐ مع نقلة** للمدرسة الإعدادية/معهد

عدم الموافقة على إعادة التوجيه

☐

والسلام

المندوب الجهوي للتربية

(الاسم واللقب والامضاء والطابع)

* توضع علامة في الخانة المناسبة (X)

** اسم المؤسسة التربوية التي تمت النقلة إليها بسبب عدم توفر المسلك الشعبة بالمؤسسة التربوية الأصلية

بتم حفظ نسخة من هذا القرار بالملف المدرسي للتلميذ(ة)

السنة الدراسية

من المدير العام للمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي
إلى

السيد (ة) المندوب (ة) الجهوي (ة) للتربية ب.....

الموضوع: قرار إعادة توجيه مدرسي وطني

المرجع: محضر اللجنة الوطنية لإعادة التوجيه المدرسي

وبعد، أفيدكم أن لجنة إعادة التوجيه المدرسي المنعقدة بوزارة التربية بتاريخ

..... للنظر في مطالب إعادة التوجيه قد قررت بشأن منظوركم/منظورتكم *

التلميذ (ة) المرسم (ة) بالمدرسة الإعدادية/بمعهد

إعادة التوجيه ☐

من مسلك/شعبة إلى مسلك/شعبة

وذلك

☐ بالمدرسة الإعدادية/المعهد الأصلي (ة)

☐ مع نقلة** للمدرسة الإعدادية/معهد

عدم الموافقة على إعادة التوجيه ☐

والسلام

المدير العام للمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي

(الاسم واللقب والامضاء والطابع)

* توضع علامة في الخانة المناسبة (X)

** اسم المؤسسة التربوية التي تمت النقلة إليها بسبب عدم توفر المسلك/الشعبة بالمؤسسة التربوية الأصلية

- يتم حفظ نسخة من هذا القرار بالملف المدرسي للتلميذ (ة)

محضر لجنة إعادة التوجيه المدرسي بالمؤسسة التربوية

بتاریخ

[illegible][illegible]

محضر اللجنة الجهوية لإعادة التوجيه المدرسي

المؤسسة التربوية:

جناح

[illegible]

بیتا ریخ

[illegible]

تأشير المدير العام للمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي (الاسم واللقب والإمضاء والختم)		اللجنة الوطنية لإعادة التوجيه المدرسي	
	الإمضاء	الصفة	الاسم واللقب

روزنامة عمليات التوجيه المدرسي

الاجال	الأطراف المتدخلة	العمليات	الموضوع
بداية من شهر أكتوبر الى موفى السنة الدراسية	الاساتذة المكلفون بالتوجيه تحت اشراف المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي	انجاز حصص اعلام ومرافقة لفائدة تلاميذ السنوات التاسعة أساسي عام و التاسعة أساسي تقني و الأولى والثانية والرابعة ثانوي وفق روزنامة سنوية يتم اعدادها ويؤشر عليها وجوبا المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي.	1- الاعداد والاعلام والمرافقة حول التوجيه المدرسي
	المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي بالتنسيق مع أعضاء الاسرة التربوية بالمؤسسة التربوية	تنظيم مقابلات كيفية تستهدف التلاميذ الذين يعيشون صعوبات في بلورة مشاريعهم الدراسية وفق برنامج مرافقة تعطى الأولوية فيه للتلاميذ ذوي صعوبات التعلم	
	المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي بحضور الاساتذة المكلفين بالتوجيه	عقد اجتماع او اكثر بأولياء تلاميذ السنوات التاسعة أساسي عام و التاسعة أساسي تقني و الأولى والثانية والرابعة ثانوي لإعلامهم بالمسارات الدراسية والتكوينية والمهنية و الجامعية ومساعدتهم على حسن مرافقة منظورهم في اختيار الافاق	

1- التوجيه التمهيدى	المدرسية المناسبة ونجويد اشتغال منظومة التوجيه بالمؤسسات التربوية.	التلميذ بعد اطلاق الولي	الأسبوع الثالث من شهر أفريل
	تعمير بطاقة التوجيه المدرسي من قبل كل تلاميذ السنتين الأولى والثانية ثانوي على الموقع https://parent.education.tn	مدير المؤسسة التربوية	الأسبوع الرابع من شهر أفريل
	سحب مدير المؤسسة التربوية قبل انعقاد مجالس التوجيه التمهيدى بطاقات التوجيه من الموقع http://admin.inscription.education.tn	مدير المؤسسة التربوية	الأسبوع الرابع من شهر أفريل
	انعقاد مجلس التوجيه التمهيدى	مدير المؤسسة التربوية يرأس المجلس بحضور كافة مدرسي القسم كما يحضرها المستشار فى الاعلام والتوجيه المدرسي أو الأستاذ المكلف بالتوجيه بتفويض من المستشار فى الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي	الأسبوع الأول من شهر ماي
	تعليق نتائج التوجيه التمهيدى واعلام التلاميذ المعنيين بعد اطلاق المستشار فى الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي عليها	مدير المؤسسة التربوية	الأسبوع الثاني والثالث من شهر ماي
2- مراجعة قرار التوجيه التمهيدى	الاعتراض على مقترح التوجيه التمهيدى و تعميم مطلب فى الغرض إذا كان راعيا فى ذلك	التلميذ بعد اطلاق الولي	الأسبوع الثاني والثالث من شهر ماي
	متابعة مطالب الاعتراض على نتائج التوجيه التمهيدى	مدير المؤسسة التربوية	الأسبوع الثاني والثالث من شهر ماي

الأسبوع الرابع من شهر ماي	إدارة المؤسسة التربوية	تجميع بطاقات الاعتراض على التوجيه التمهيدي وتقديمها إلى المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي لدراستها	3- التوجيه النهائي
خلال الفترة الممتدة من موفي ماي إلى حين انعقاد مجالس التوجيه النهائي	إدارة المؤسسة التربوية بالتنسيق مع المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي	تنظيم لقاءات فردية أو جماعية مع التلاميذ المعنيين وأولياءهم ورفع قرارات المستشار إلى مجلس التوجيه النهائي	
خلال فترة انعقاد مجالس الأقسام للثلاثي الثالث وآخر السنة الدراسية	مدير المؤسسة التربوية بحضور كافة مدرسي القسم كما يحضرها المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي أو الأستاذ المكلف بالتوجيه بتفويض من المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي	انعقاد مجالس التوجيه النهائي	
ضمن بطاقات النتائج المدرسية للثلاثي الثالث وآخر السنة الدراسية وبعد اطلاق المستشار في الاعلام والتوجيه المدرسي والجامعي على التوجيه النهائي	إدارة المؤسسة التربوية	اعلام التلاميذ بقرارات التوجيه النهائي	4- اعادة التوجيه
في أجل أقصاه الأسبوع الرابع من شهر أوت	التلميذ بعد اطلاق الولي	تقديم مطالب إعادة التوجيه	

خلال الأسبوع الأول من شهر سبتمبر	مدير المؤسسة التربوية	تجميع مطالب إعادة التوجيه وإرفاقها ببطاقات النتائج المدرسية و بطاقات التوجيه وأهرامات الفصول وأحالتها إلى المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي لبرمجة جدول أعمال لجنة إعادة التوجيه بالمؤسسة التربوية	دراسة المطالب التي تعذر البت فيها على مستوى المؤسسة التربوية بسبب طاقة الاستيعاب أو عدم
خلال الأسبوع الأول من شهر سبتمبر	لجنة تضم مدير المؤسسة التربوية وكافة الأساتذة المكلفين بالتوجيه على مستوى المؤسسة التربوية بإشراف المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي.	دراسة مطالب إعادة التوجيه على مستوى المؤسسة التربوية والبت فيها - بما فيها تلك المتعلقة بإعادة التوجيه خارج المعايير -.	
في أجل أقصاه يوم 15 سبتمبر	مدير المؤسسة التربوية	إعلام التلاميذ المعنيين بنتائج مطالب إعادة التوجيه	
في أجل لا يتجاوز موفى شهر سبتمبر	الأساتذة المكلفون بالتوجيه - المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي - مدير المؤسسة التربوية	دراسة مطالب إعادة التوجيه الواردة بعد الأجل وإعلام التلاميذ بنتائجها.	
الأسبوع الثاني من شهر سبتمبر	اللجنة الجهوية للتوجيه المدرسي بالمندوبية الجهوية للتربية	ترفع المطالب إلى المندوبية الجهوية للتربية لعرضها على اللجنة	
في أجل أقصاه يوم 15 سبتمبر	مدير المؤسسة التربوية	إعلام التلاميذ بنتائج دراسة مطالبهم	

			توفر الشعبة بالمؤسسة التربوية
في أجل لا يتجاوز الأسبوع الثاني من شهر أكتوبر	مدير المؤسسة التربوية	إرسال مطالب إعادة النظر التي تتوفر فيها الشروط الواردة بالمشور بعد التثبت منها وإرفاقها بنسخة من أهرامات الفصول و بنسخة من مطلب إعادة التوجيه الذي تم رفضه إلى الإدارة العامة للتعليم الثانوي عن طريق المندوبية الجهوية للتربية	دراسة مطالب إعادة النظر التي تتوفر فيها الشروط الواردة بالمشور
	المندوبية الجهوية للتربية	إرسال مطالب إعادة النظر التي تستجيب إلى الشروط الواردة بالمشور إلى الإدارة العامة للتعليم الثانوي حتى تنظر فيها اللجنة الوطنية	
	لجنة وطنية متكونة من المستشارين العامين الخبراء في الحياة المدرسية	دراسة مطالب إعادة النظر التي تتوفر فيها الشروط الواردة بالمشور و البت فيها	
	المندوبية الجهوية للتربية	إعلام التلاميذ بنتائج دراسة مطالبهم	